



قرار رئيس المجلس الأعلى للقضاء

رقم (27) لسنة 2026م

بشأن إنهاء ندب عضو هيئة قضائية



دولة ليبيا

رئيس المجلس الأعلى للقضاء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري المؤقت وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006م بشأن نظام القضاء، وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2011م بتعديل القانون رقم (6) لسنة 2006م بشأن نظام القضاء.
- وعلى الحكم الدستوري رقم (6 لسنة 73ق) الصادر عن الدائرة الدستورية بالمحكمة العليا في 2026/01/28 م .
- وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقضاء رقم (124) لسنة 2023م بشأن ندب عضو هيئة قضائية .
- وعلى كتاب السيدة:وزير العدل رقم (2-1-2026) المؤرخ في 2026/06/02 م .

قرر

مادة (1)

ينهى ندب السيد: ضياء الدين المختار خمّاج ، المستشار بمحكمة استئناف الزاوية من العمل بوزارة العدل ويُعاد لسابق عمله.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى كلّ فيما يخصه تنفيذه ويلغى كلّ حكم يخالفه.

المستشار
عبدالله محمد أبو رزيلة
رئيس المجلس الأعلى للقضاء



صدر في : 18 / ذو الحجة / 1447 هـ.
الموافق: 04 / يونيو / 2026 م.
أ.م.ع. الشعواني